

إجابات أسئلة المحتوى

أتأمل الحديث الشريف صفحة (112):

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (فرض رسول الله زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات).

- أستخرج الحكمة من مشروعية زكاة الفطر.

الإجابة:

1. تطهير الصائم من المعاصي التي تصدر عنه في صيامه.
2. صدقة على المسكين.